مطلب كراهة صوم يوم الجمعة

روي مسلم لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام
من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها
في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة
الا ان يكون في صوم يصوم احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم
الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلتقي
حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا واليوم
الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تختصوا قال
الامام الطيبي سبب النهي ان الله استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان يختص العبد بشيء
من الاعمال سوي ما يختص به قال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى
الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف
واداءها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة
بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظايفه بسبب
صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به
وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان
الداعي الى صومه قويا فنهي النبي عليه السلام عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم
على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب بصومهما
ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذا الاقوال بيان اسباب النهي عن
تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليله وقال الشيخ المظهر انما نهي عن تخصيصهما
تحذيرا عن موافقة اليهود والنصاري لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام
وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم
ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة
الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمي الرغايب قاتل الله
واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى
ع ابن مسعود رضي الله عنه روي البخاري عنه لا تختلفوا المراد الاختلاف في الكتاب من جهة
كونه منزلا كما رفع بين القراء في زمن عثمان رضي الله عنه وبالغوا فيه حتي كفر بعضهم
بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القران بحسب اختيار الصحابة رضي الله عنهم على مصحف
واحد وهو اخر العرضات من الرسول الله عليه السلام وامر بنسخه في المصاحف وترك

ماسواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا وهلكوا ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم
او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والا فانه وهو كفر او معناه
لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضايل اخري
كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم بيان سبب ذكره
في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع رأسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال
صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه
الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل
في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري
احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا نحمل لفظ البعث مجازا عن الافاقة
توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسي اي ملتبس بروية
موسي اخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اي موسي اخذ والجملة الاسمية حال من موسي
من قوايم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي على بناء المجهول
بهمزة في اخره اي اكتفي بصعقة الطور ع ابو طلحة رضي الله عنه روي البخاري عنه قيل انه
مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عليه السلام قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من فئة
رجل ما رواه عن النبي عليه السلام عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم
منها بحديث والبخاري بهذا لا يدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب
قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام
في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا
من امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم
سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق
ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا
بخسف وعذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا
باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال
البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين
بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا يتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بها المتوطن